

حلقات نور على الدرب (460) لابن حميد - رحمه الله -

#كبار_العلماء

عبدالله بن حميد

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة عبدالله بن محمد بن حميد رحمه الله حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم. ايها السادة المستمعون. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في هذا اللقاء - 00:00:00

ايها الاخوة آآ اسئلتكم واستفساراتكم نعرضها على سماحة الشيخ عبدالله بن محمد بن حميد رئيس المجلس الاعلى للقضاء اه سماحة الشيخ بين يدينا عدة اسئلة ومن اولها هذا السؤال من المستمع - 00:00:17

عبد الله محمد عبد الله الحارثي العرية الجنوبية وادي ابين. يقول في السؤال هل يجوز اخراج زكاة التجارة منها اي من نفس التجارة؟ ام انه يلزم اخراجها نقودا. يا اخ عبد الله محمد عبد الله الحارثي - 00:00:34

من العارضة الجنوبية يقول هل يجوز اخراج الزكاة من العروض المعدل التجارة نقول لك يا اخ عبد الله هذه المسألة فيها خلاف بين اهل العلم فالنبي عليه الحنابلة وكثير من اهل العلم - 00:00:54

لا يجوز اخراج القيمة بل لا بد ان تقوم عروض التجارة نقودا ثم يخرجها نقودا هذا هو الذي عليه كثيرون من اهل العلم. وذهب شيخ الاسلام ابن تيمية الى انه يجوز اخراج الزكاة من نفس البضاعة - 00:01:16

ولكن النبي عليه العمل هو الاول وهو تقويم العروض واخراج ما يلزم فيها من الزكاة نقودا والله اعلم ايضا السؤال الثاني عند المستمع عبد الله محمد عبد الله الحارثي يقول لقد وجبت الزكاة - 00:01:37

وكان عندي نصاب من الغنم وقد اخذنا واحدة منها لتكون هي الزكاة ثم اتفقنا مجموعة على ان ندفع ثمن هذه الشاة ونذبحها وقد أكلت من لحمها بعد دفع ثمنها فهل يجوز ذلك؟ - 00:01:57

يا اخ عبد الله تقول ان عندك نصابا من الغنم وقد اخرجت شاة منها على انها زكاة. ثم اتفقت انت واخرون معك على ان تخرجوا قيمتها وان تذبحوها وكما تقدم اخراج القيمة - 00:02:17

جائز في مذهب الامام ابي حنيفة وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية هو احدى الروايات عن احمد ولا بأس به ان شاء الله لا سيما في الغنم وان كان الذي ينبغي اخراج عين المال - 00:02:41

الاخراج من عين المال ويشهد. لكن ارجو ان لا حرج في مثل هذا فرقا بينه وبين عروض التجارة لان عروض التجارة قالوا لابد ان يخرج نقودا والغنم والابل لابد ان يخرج منها عينا. هذا هو المذهب عند المذهب الحنبلي - 00:03:01

لان العروض التجارة معدة للبيع والشراء. والنافع للفقير هي النقود واما الغنم فتجب فيها عينا فانهم قالوا وتجب الزكاة في عين المال ولها تعلق بالذمة. لكن لو اخرج القيمة ارجو ان - 00:03:24

لا حرج عليه كما هو مذهب الامام ابي حنيفة واختيار شيخ الاسلام ابن تيمية والله اعلم. احسنتم. اعتقد الذي جاء في نفس السائل عبدالله انه هل يجوز له ان يشتري زكاته لانه يقال اتفقنا واشتريناها وشارك معهم في المشتري؟ هذا لا يسمى شراء ما دام انه لم يسمى - 00:03:41

فقير فهي في ضمانته. نعم. فلا تعتبر هذه شرعا. اما لو سلمها الفقير واشتراها لا مانع وانما الكلام عينها فقط. نعم. ثم دفع القيمة. فهي لو كلفت في هذه المدة فهي من ضمانته ما دام انها لم تصل الى ايدي الفقراء - 00:04:02

وان سماه بنفس الشراء. احسنتم. نعم. اه السؤال الاخير عند المستمع عبدالله الحارثي يقول هل يجوز اداء صلاة الجمعة بعدد من

الرجال يقل عن الاربعين تقول يا اخ عبد الله هل يجوز - [00:04:18](#)

هل تجوز اقامة الجمعة بعدد اقل من الاربعين نعم لا بأس بها. في اظهر قولي العلماء فله لم يحضر الا عشرة او عشرين او نحو اقل من

ذلك اقيمت الجمعة ما دام انهم مستوطنون في مكان لا يطعنون عنه شتاء ولا صيدا. واشترط على الاربعين - [00:04:34](#)

جاء في حديث مضت السنة ان في كل اربعين فصعد جمعة لكنه حديث ضعيف لا تقوم به حجة. هذه رسالة من احد الطلاب في

الجامعة ورمز الى اسمه بياء واوقاف - [00:04:59](#)

اه يقول اني شاب في العشرين من عمري وارغب في الزواج لاكمل نصف ديني. ولكني اجد مشقة في ذلك. وهي اني لا اجد الباءة

حيث اني طالب في المرحلة الجامعية وظروف لا تسامح على اعباء الزواج وتكاليفه - [00:05:14](#)

ارشادي الى الحل السليم الى هذه آآ يقول في كلمة لم تتبين يقول ارجو ارشادي الى الحل السليم وفقكم الله يا اخ يا واو قاف من

الجامعة تقول انك تبلغ من السن عشرين سنة - [00:05:37](#)

وانك الان في المرحلة الجامعية في الدراسة ولكن لم يكن عندك الباءة والرغبة في التزوج نظرا لضعف الباءة عندك تبقى ان تتزوج

مع قولك ان التكاليف متعبة يا اخ يا واقع ما دام ان عندك ضعف في الباءة ولم يكن عندك قدرة - [00:06:02](#)

الاولى ان تشتمل في دراستك ولا بأس من المعالجة لان النكاح من سنن المرسلين وهو يجب على الانسان ان يتزوج اذا خشي على

نفسه العنت اي الزنا ما دام ان الباءة عندك ضعيفة - [00:06:33](#)

استمر في الدراسة ولا بأس من المعالجة لا اله الا الله ان يشفيك وفيما بعد يمكنك ان تتزوج ان شاء الله. لانك لو تزوجت الان ماء

مشقة التكاليف وانت ضعيف الباءة ربما لا تتفق - [00:06:55](#)

معك زوجتك نظرا الى ان النساء شقائق الرجال والله اعلم هذه رسالة وردت من مرسل لم يذكر اسمه ولم يرمز اليه آآ السؤال الاول

يقول هل تصح صلاة المرأة وراء زوجها بحيث يكون اماما لها؟ وهل تقف خلفه او بجانبه - [00:07:15](#)

تقول هل تصح صلاة المرأة مع زوجها؟ نعم لكن تقف بجانب ما دام انه زوجها ما في مانع ان تقف عن يمينه ولا حرج في ذلك ان شاء

الله اه هل يجوز لمن ليس له جماعة - [00:07:38](#)

يصلي معهم ان يتابع صوت المصلي في الحرم ويصلي معه تقول هل يجوز ان يصلي الانسان خلف امام الحرم وهو في مسكنه نقول

لك لا الا بشرط ان يرى الامام - [00:07:58](#)

او بعض المأمومين في اثناء الصلاة لا يصح الاقتداء حينئذ فاذا لم يره وانما يسمع الصوت فقط فهذا لا يصح الاقتداء من شرط صحة

الاقتداء ان يرى المصلي اماما او بعض المأمومين المأمومين - [00:08:19](#)

ولو في الصلاة فاذا كان كذلك صح الاقتداء. وما دام انه لم يرى لا اماما ولا مأموما فهذا لا يصح الاقتداء وان كان بينهما طريق شارع

مسلوك هذا ايضا فيه خيام لكن الظاهر - [00:08:40](#)

جواز الاقتداء ما دام انه يرى الامام او انه منك ما اشار اليه الموفق وغيره والله اعلم. نعم. اه هذه رسالة من الاخت عيشة يوسف

الحائرة اه تقول كما عرفنا ان قول الزور محرم ولكن ربما يقع - [00:08:58](#)

الانسان في قول زور يصحبه اه او اه او بصحبة اخرين او يقول وينقذه من الشر. يعني من هذا شهادة الزور يمكن تنقذه من الشر اه

فهل اه عليك في ذلك شيء؟ افيدونا - [00:09:17](#)

يا اخت عائشة يوسف يقول ان الزور ممنوع فهل يجوز للانسان ان يشهد شهادة زور نفسه من الشر شهادة الزور لا تجوز واي شر

يدفعه بشهادة الزور فان شهادة الزور محرمة. قال الله تعالى واجتنبوا الرجف من الاوثان. واجتنبوا قول الزور - [00:09:36](#)

والرسول صلى الله عليه وسلم قال الا اخبركم باكر الكبائر؟ فعد منها شهادة الزور قال قال الا وقول الزور الا وشهادة الزور الا وقول

الزور والا وشهادة الزور ثم ان شهادة الزور يترتب عليها مفسد كثيرة - [00:10:04](#)

من ان الشاهد غرر بالحاكم وظلم حيث بشهادته الزور وثانيا تغرر بالمحكوم له هذا الذي شهد له. حيث ساق له مالا حراما بشهادته

الباطلة وثالثا ظلم المشهود عليه. حيث منعه من حقه بشهادته الفاجرة - [00:10:27](#)

شهادة الزور من اكبر الكبائر كما نص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في احاديث كثيرة والله اعلم. احسنتم هذه ايضا آآ نفس السائلة تقول انا فتاة اصلي واصوم والحمد لله. ولكن عند قيامي لاداء الصلاة توسوس في ذهني - [00:10:54](#)

اه عن الصلاة واذكر الماضي والحاضر وحاولت الكثير ان ابعد هذه الوسواس ولكن دون جدوى. وان هذا الوسواس الى اني لا اعرف كم ركعة صليت او ماذا قرأت بعض الاحيان - [00:11:16](#)

اه وبعض الاحيان اعيدها وبعض الاحيان لا اعيد الصلاة مرة اخرى افيدوني جزاكم الله خيرا تقولين ان عندك كثيرا من الوسواس اذا قمت تصلين ينبغي ان احرصى على طرح تلك الشكوك والوسواس. لكن اذا كانت قليلة - [00:11:31](#)

والصلاة صحيحة ان شاء الله. اما ان استغرقت منذ دخلت الصلاة الى ان خرجت منها. وانت لا تعقلين منها لا قراءة ولا ركوع ولا سجود بسبب الخواطر والوسواس والشكوك. فالاولى لعدم ان تتعين الاعادة. لانك لم تعقلي من صلاتك اي شيء - [00:11:54](#)
فان كان الوسواس يطرد ثم يجول فالصلاة صحيحة ان شاء الله والله اعلم. احسنت. اه ايضا السؤال الثالث والآخر تقول اه عيشة يوسف في الحديث لا تمارضوا فتمرضوا وتموتوا هذا الحديث ينهى عن التمارم ولكن هناك حالات يفرض علينا التمارض فمثلا عند التمثيل في المسارح آآ مسارح المدارس - [00:12:18](#)

آآ نقوم باداء التمثيل ونتمارض فهل يكون هنا الانسان مطبقا للحديث تقولين انه ورد لا تتمارضوا فتمرضوا فتموتوا هذا لا يصح في شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن بالنسبة للتمارض والانسان صحيح ومعافى لا ينبغي - [00:12:45](#)

يجب على نفسه مرضا ويتعرض له والله قد عافاه لا ينبغي فان احتاج اليه من باب التمهين المباح فلا حرج لذلك لانه يقصد بذلك غرضا صحيحا ولن يقصد به جهد العافية وجهد الصحة وانكار اهله انما يقصد - [00:13:13](#)

التمثيل ما دام ان التمثيلية وليس فيها ما يتنافى مع الشرع فارجو ان لا حرج في ذلك ان شاء الله والله اعلم ايها السادة كان هذا اللقاء مع سماحة الشيخ عبدالله ابن محمد ابن حميد رئيس المجلس الاعلى للقضاء وقد اجاب على اسئلة الاخوة - [00:13:37](#)

عبد الله محمد عبدالله الحارثي. وسائل رمز لاسمه بباء واوقاف. الاخت عيشة يوسف من الطايف اه حتى نلتقي ان شاء الله تعالى نستودعكم الله - [00:14:00](#)